



# دروس رمضانية

للصغار ولا يستغني عنها الكبار

(أسئلة وأجوبة)



بقلم الباحث :

بلال طاهر طمبل (بلي)

\*\*\* \*\*

صححه الأستاذ :

حسين عجال علي

## مقدمة المؤلف :

الحمد لله الذي فَرَضَ على عباده الصيام، وجعله مُطَهِّرًا لنفوسهم من الذنوب والآثام، أحمده سبحانه حمد الشاكرين، وأشكره شكر الحامدين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له القائل في كتابه العزيز: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ البقرة: ١٨٥ وأشهد أن محمداً عبده ورسوله القائل فيما أوتي من جوامع الكلم: "مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ" متفق عليه.

صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد : فَيَقُولُ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ الْعَلِيمِ ، مَنْ بِالتَّقْصِيرِ مُعْتَرِفٌ ، وَمِنْ بَحْرِ الْخَطَايَا مُعْتَرِفٌ - بلال طاهر طمبل (بلى) <sup>(١)</sup> هَذِهِ دُرُوسٌ تَشْتَمِلُ عَلَى أُمّهَاتِ الْمَسَائِلِ فِي الصَّوْمِ وَفَضَائِلِهِ وَأَحْكَامِهِ وَسُنَنِهِ مُؤَيَّدَةً بِالْإِدْلَةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ ، وَذَلِكَ بِأَسْلُوبٍ سَهْلٍ مُيسِّرٍ إِذَا قَرَأَهُ الطَّالِبُ الْمُبْتَدِئُ تَبَّهَ لِأَكْثَرِ الْمَسَائِلِ وَأَدْلَتْهَا، وَإِذَا نَظَرَ فِيهِ الْعَالِمُ تَذَكَّرَ بِهِ أَحْكَامَ الصَّيَامِ وَفَضَائِلِهِ.

والله أسأل أن ينفع به المسلمين ويجعله خالصا لوجهه الكريم إنه سميع مجيب .

(١) نبذة من ترجمة المؤلف :

اسمه: بلال طاهر طمبل، ولقبه : بلى، وكنيته : أبو عبد الرحمن، وهو: صومالي .

ولد عام : ١٩٨٥ في أقاليم الوسطى، وترعرع فيها، وختم القرآن وهو ابن عشر سنين . فرحل إلى مقديشو - عاصمة الصومال - والتحق بمدرسة (أبوبكر الصديق) لصاحبها : معلم عبد الرزاق نور عروبي - حفظه الله وراعه - وحفظ القرآن فيها مع التجويد بستين. ثم مال إلى حلقات المساجد وتعلم علم اللغة، والتفسير، والحديث ، والفقه. ثم بدأ تدريس النحو والصرف. وفي عام : ٢٠٠٩ التحق بمعهد النور للعلوم الشرعية وتخرج فيه وحصل على تقدير (ممتاز) . وفي عام ٢٠١١ التحق بالجامعة الإسلامية بمقديشو (كلية الشريعة / قسم/ الفقه وأصوله) وتخرج فيها .

مؤلفاته:

- ١- الفقه الميسر على أركان الإسلام أسئلة وأجوبة ( مطبوعة ومتداولة بين طلبة العلم )
- ٢- أخبرني عن أركان الإيمان أسئلة وأجوبة ( مطبوعة ومتداولة بين طلبة العلم )
- ٣- دروس تربوية للصغار ولا يستغني عنها الكبار ( مطبوعة ومتداولة بين طلبة العلم )
- ٤- النكاح بلا ولي وحكمه في الفقه الإسلامي (وهي رسالة بحث التخرج لنيل درجة البكالوريوس)
- ٥- الرقية الشرعية من السحر والعين والحسد (دراسة تطبيقية ميسرة) ( مطبوعة ومتداولة بين طلبة العلم )
- ٦- دروس رمضانية ( وها هي أخي الكريم بين يديك )

**تعليمية :**

**س / ماهو الصَّوْمُ ؟**

**ج :** الصَّوْمُ لُغَةً: الْإِمْسَاكُ .

وَشَرْعاً: الْإِمْسَاكُ عَنِ الْمُفْطَرَاتِ، مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ مَعَ النِّيَّةِ

**س / متى فَرَضَ الصَّوْمُ ؟**

**ج :** فَرَضَ الصَّوْمُ فِي شَعْبَانَ مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ لِلْهِجْرَةِ .

**س / بِمَ يَثْبُتُ دُخُولُ شَهْرِ رَمَضَانَ ؟**

**ج :** يَثْبُتُ دُخُولُ شَهْرِ رَمَضَانَ بِأَحَدِ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ وَهِيَ:

١- رُؤْيَاهُ هِلَالِ رَمَضَانَ.

٢- اكْتِمَالُ عِدَّةِ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ يَوْماً.

لحديث ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ <sup>(١)</sup> فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ" رواه البخاري

٣- شَهَادَةُ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَدَلٍ مُكَلَّفٍ عَلَى رُؤْيَيْهِ.

لحديث ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْهِلَالَ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَذِنَ فِي النَّاسِ يَا بِلَالُ أَنْ يَصُومُوا غَدًا . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ .

(١) حال بينكم وبينه غيم أو سحب

## الدرس الأول : فضائل الصوم

س / تَحَدَّثْ عَنْ فَضَائِلِ صَوْمِ رَمَضَانَ .

ج : إِنَّ لَشَهْرِ رَمَضَانَ وَصِيَامِهِ فَضَائِلَ كَثِيرَةً مِنْهَا :

١- أَنْ مَنْ صَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ :

لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " <sup>(١)</sup> . متفق عليه

٢- أَنْ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ :

لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ " . متفق عليه

٣- تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ .

لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتُحْتِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِّقَتِ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ " . متفق عليه

٤- أَنْ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ : الرِّيَّانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ :

لحديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ

(١) يعني: إيماناً بالله ورضاً بفرضية الصوم عليه واحتساباً لثوابه وأجره، لم يكن كارهياً لفرضه ولا شاكاً في ثوابه وأجره، فإن الله يغفر له ما تقدم من ذنبه.

غَيْرُهُمْ يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ " منفق عليه

٥- أَنْ دَعْوَةُ الصَّائِمِ مُسْتَجَابَةٌ .

لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال: رسول الله ﷺ ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ " أخرجه الترمذي، وابن ماجه

٦- أَنَّهَا شَهْرُ الْقُرْآنِ .

قال الله تعالى: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ ﴾ البقرة: ١٨٥

س / نَحَدِّثُ عَنْ فَضْلِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ .

ج: إِنَّ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ فَضَائِلَ كَثِيرَةً مِنْهَا :

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ ﴾ ٢٩ لِيُؤْفِقَهُمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿ فاطر: ٢٩ - ٣٠

(١) وَعَنْ عُمَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ " رواه البخاري

(٢) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ يَتَتَعَعُّ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ" صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : "مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ ﴿الْم﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلَامْ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ" رواه الترمذي ، وقال: حديث حسن صحيح .

(٤) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : "إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْحَرِبِ" رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح .

(٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهما - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: أَقْرَأْ وَارْقِ وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا " رواه أبو داود والترمذي ، وقال: حديث حسن صحيح.

## الدرس الثاني : أحكام الصوم

س / ماهو الأصل في وجوب الصوم ؟

ج : الأصل في وجوب الصوم قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ البقرة: ١٨٣ وقوله : ﴿فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ البقرة: ١٨٥

## شروط وجوب الصوم

س / اذكر شروط وجوب الصوم .

ج : شروط وجوب الصوم خمسة وهي :

١ - الإسلام .

فَلَا يَصِحُّ الصَّوْمُ مِنْ كَافِرٍ حَتَّى يَشْهَدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ  
٢ - العقل .

فَلَا يَصِحُّ الصَّوْمُ مِنْ مَجْنُونٍ لِقَوْلِهِ ﷺ : "رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَبْلُغَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيْقَ" رواه أبو داود  
٣ - البلوغ .

فَلَا يَجِبُ الصَّوْمُ عَلَى الصَّغِيرِ حَتَّى يَبْلُغَ لَكِنْ إِذَا كَانَ الصَّبِيُّ مُمِيزًا وَصَامَ صَحَّ صَوْمُهُ .

٤ - القدرة على الصوم .

فَلَا يَجِبُ الصَّوْمُ مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ كَمَرِيضٍ لَا يُرْجَى بُرْؤُهُ .

٥ - عدم المانع

فَلَا يَجِبُ الصَّوْمُ عَلَى الْحَائِضِ وَالنَّفْسَاءِ ... )

## أَرْكَانُ الصَّوْمِ .

س/ اذْكُرْ أَرْكَانَ الصَّوْمِ .

ج: أَرْكَانُ الصَّوْمِ اثنان وهما :

١- النِّيَّةُ .

لحديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قَالَ : "مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ" رواه الدارقطني

٢- الإِمْسَاكُ عَنِ الْمُفْطَرَاتِ .

لقول الله تعالى : ﴿ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ البقرة: ١٨٧

## مُبْطَلَاتُ الصَّوْمِ .

س / عَدِّدْ مُبْطَلَاتِ الصَّوْمِ .

ج: مُبْطَلَاتُ الصَّوْمِ عَشْرَةٌ وهي :

١- الأَكْلُ عَمْدًا ٢- والشَّرْبُ عَمْدًا . ٣- الجِمَاعُ .

فَإِذَا أَكَلَ الصَّائِمُ أَوْ شَرِبَ عَامِدًا أَوْ جَامَعَ يَبْطُلُ صَوْمُهُ ، أَمَّا إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا فَلَا يَبْطُلُ صَوْمُهُ <sup>(١)</sup>

٤- تَعَمُّدُ الْقِيءِ .

لقوله ﷺ: "وَإِنْ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ" رواه أبوداود، والترمذي.

(١) لقوله ﷺ: {مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ} مُنْفَقٌ عَلَيْهِ



٥- الإنزَالُ عَنْ مُبَاشَرَةٍ أَوْ الِاسْتِمْنَاءِ<sup>(١)</sup>

٦- الْحَيْضُ ٧- النَّفَاسُ .

لقوله ﷺ: " أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ " .

٨- الْجُنُونُ.

فإذا جَنَّ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ وَهُوَ صَائِمٌ يَبْطُلُ صَوْمُهُ .

٩- الرَّدَّةُ.

أَعَادَنَا اللَّهُ مِنْهَا فَمَنْ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَدْ أَفْطَرَ وَلَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ.

١٠- الْحَقْنُ الْغَدَائِيَّةُ.

الْحَقْنُ<sup>(٢)</sup> إِذَا لَمْ تَكُنْ تُغْنِي عَنِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ فَلَا تُفْطِرُ، أَمَّا إِذَا

كَانَتْ بِمِثَابَةِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ أَوْ كَانَ فِيهَا تَغْذِيَّةٌ لِلْجِسْمِ فَإِنَّمَا مُفْطَرَةٌ

**س / لِمَنْ يُبَاحُ الْفِطْرُ فِي رَمَضَانَ؟**

**ج:** يُبَاحُ الْفِطْرُ فِي رَمَضَانَ لِخَمْسَةِ أَصْنَافٍ وَهُمْ :

١- الْمَرِيضُ ٢- وَالْمُسَافِرُ .

لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ البقرة: ١٨٥

(١) بسبب لمس أو تقبيل ونحوهما

(٢) الحقن الغدائية : falembo quudin ah

### ٣ - الْحَامِلُ، وَالْمَرْضِعُ. ٤ - وَالْعَاجِزُ عَنِ الصَّوْمِ لِكَبَرِهِ .

لحديث سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ، وَذِيَّةُ طَعَامِ مَسْكِينٍ رضي الله عنه قَالَ : "كَانَتْ رُخْصَةً لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَالْمَرْأَةِ الْكَبِيرَةِ وَهُمَا يُطِيقَانِ الصِّيَامَ أَنْ يُفْطِرَا وَيُطْعِمَا مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مَسْكِينًا وَالْحَبْلَى وَالْمَرْضِعُ إِذَا خَافَتْ أَنْ تُفْطِرَتْ وَأَطْعَمَتْ" رواه أبو داود

### ٥ - الْحَائِضُ، وَالنَّفْسَاءُ.

لحديث أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم - "أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ فَذَلِكَ نُقْصَانُ دِينِهَا" متفق عليه

## الدرس الثالث : سُنَنُ الصَّوْمِ

س / تَحَدَّثْ عَنْ سُنَنِ الصَّوْمِ.

ج : مِنْ سُنَنِ الصَّوْمِ .

(١) السُّحُورُ :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم "تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكََةً" متفق عليه .

(٢) تَعَجِيلُ الْإِفْطَارِ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ " لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ " منفق عليه.

وَعَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا وَأَذْبَرَ النَّهَارَ مِنْ هَا هُنَا وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ " منفق عليه.

### (٣) الْإِفْطَارُ عَلَى التَّمْرِ :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ (١) قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَعَلَى تَمْرَاتٍ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ (٢) . رواه أبو داود

### (٤) إِكْتِفَاءُ الصَّدَقَاتِ ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ وَكَانَ جَبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ " منفق عليه.

### (٥) تَرْكُ الْكَلَامِ الْفَاحِشِ :

لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ " رواه البخاري.

(١) لثمرة النخل مراتب أولها طلع ثم خلال ثم بلح ثم بسر ثم رطب

(٢) الحسوات : جمع حسوة وهى الجرعة من الشراب

## الدرس الرابع : أذكار الصوم

س / مَاذَا تَقُولُ إِذَا رَأَيْتَ الْهَيْلَالَ ؟

ج : أَقُولُ : " اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ وَالتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، رَبُّنَا وَرَبُّكَ اللَّهُ " .

س / مَاذَا تَقُولُ عِنْدَ الْإِفْطَارِ ؟

ج : أَقُولُ: " ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى "

س / مَاذَا تَقُولُ إِذَا أَفْطَرْتَ عِنْدَ قَوْمٍ ؟

ج : أَقُولُ : " أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ "

س / مَا تَدْعُو بِهِ إِذَا عَلِمْتَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؟

ج : أَقُولُ : " اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي "

## الدرس الخامس : خُصُوصِيَّاتُ رَمَضَانَ

س / تَحَدَّثْ عَنْ خُصُوصِيَّاتِ شَهْرِ رَمَضَانَ الْكَرِيمِ .

ج : خُصُوصِيَّاتِ شَهْرِ رَمَضَانَ كَثِيرَةٌ مِنْهَا :

(١) صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ :

وَهِيَ إِحْيَاءُ لَيَالِي رَمَضَانَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ الطَّوِيلَةِ فِيهَا. سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَرِيحُونَ بَيْنَ كُلِّ تَسْلِيمَتَيْنِ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ "مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ" صحيح عليه .

(٢) لَيْلَةُ الْقَدْرِ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ "مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ" صحيح عليه .

قال الله تعالى : ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ ٢ نَزَّلَ الْمَلَكُ الْكَوْثِرَ وَالرُّوحُ فِيهَا

بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ٤ سَلَّمَ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ ٥

(٣) مُضَاعَفَةُ الْأُجُورِ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - "كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَلِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ" رواه مسلم .

## الدرس السادس : صوم الأطفال :

س / مَا حُكْمُ صِيَامِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَبْلُغْ ؟

ج : لَا يَجِبُ الصَّوْمُ عَلَى الصَّبِيِّ، وَلَكِنْ لَهُ أَجْرٌ إِذَا صَامَ .

س / مَتَى يُؤْمَرُ الصَّبِيُّ بِالصِّيَامِ ؟

ج : يُؤْمَرُ الصَّبِيُّ بِالصِّيَامِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ لِيَتَعَوَّدَ عَلَى الصَّوْمِ

س / مَتَى يَجِبُ الصِّيَامُ عَلَى الصَّغِيرِ ؟

ج : يَجِبُ الصِّيَامُ عَلَى الصَّغِيرِ إِذَا بَلَغَ .

س / كَمْ عَلَامَاتُ الْبُلُوغِ ؟

ج : عَلَامَاتُ الْبُلُوغِ أَرْبَعَةٌ وَهِيَ :

١ - بُلُوغُ تَمَامِ خَمْسَةِ عَشَرَ سَنَةً .

٢ - نَبَاتُ شَعْرِ الْعَانَةِ .

٣ - انْزَالُ الْمَنِيِّ بِاخْتِلَامٍ أَوْ غَيْرِهِ .

٤ - أَنْ تَحِيضَ الْفَتَاةُ أَوْ تَحْمِلَ .

فَإِذَا حَصَلَ وَاحِدٌ مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ ؛ فَقَدْ بَلَغَ الطِّفْلُ وَوَجِبَ عَلَيْهِ الصَّوْمُ وَالصَّلَاةُ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْوَاجِبَاتِ .

س / كَيْفَ كَانَ هَدْيُ الصَّحَابَةِ فِي صَوْمِ أَوْلَادِهِمْ ؟

ج : كَانَ الصَّحَابَةُ يَأْمُرُونَ أَوْلَادَهُمْ بِالصَّوْمِ فَإِذَا قَالَ الصَّبِيُّ: أُرِيدُ

الطَّعَامَ، كَانُوا يُعْطُونَهُ مَا يَلْعَبُ بِهِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ.

## الدرس السابع : أحكام المرأة في الصوم :

مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي يَجِبُ أَنْ تَتَعَلَّمَ الْمَرْأَةُ جَيِّدًا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، الطُّهْرُ مِنَ الْحَيْضِ أَوْ النَّفَاسِ وَمِنْ أَهْمِّهَا مَا يَلِي:

١- إِذَا طَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ ثُمَّ رَأَتْ كُدْرَةً أَوْ صُفْرَةً بَعْدَ الطُّهْرِ فَهَلِ تُصَلِّي وَتَصُومُ ؟

نَعَمْ، تُصَلِّي وَتَصُومُ؛ لِأَنَّ لِلطُّهْرِ عِلَامَةً بَارِزَةً تَعْرِفُهَا النِّسَاءُ تُسَمَّى (القصة البيضاء) فَإِذَا رَأَتْهَا الْمَرْأَةُ فَذَلِكَ عِلَامَةُ انْتِهَاءِ الْعَادَةِ وَابْتِدَاءِ الطُّهْرِ. وَفِي ذَلِكَ قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ شَيْئًا" أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

٢- إِذَا طَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ أَثْنَاءَ نَهَارِ رَمَضَانَ: عَلَيْهَا الْإِمْسَاكُ فِي

بَقِيَّةِ يَوْمِهَا إِحْتِرَامًا لِلْوَقْتِ وَتَقْضِي الْأَيَّامَ الَّتِي أَفْطَرَتْهَا بِالْحَيْضِ

٣- إِذَا رَأَتْ الطُّهْرَ قَبْلَ الْفَجْرِ: يَلْزِمُهَا الصَّوْمُ وَلَا مَانِعَ مِنْ

تَأْخِيرِهَا الْغُسْلَ إِلَى بَعْدِ طُلُوعِ الْفَجْرِ وَلَكِنْ لَيْسَ عَلَيْهَا

تَأْخِيرُهُ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ بَلْ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَغْتَسَلَ وَتُصَلِّي

قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَهَكَذَا الْجُنُبُ.

س/ مَا حُكْمُ ذَوْقِ الطَّعَامِ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ وَالْمَرْأَةُ صَائِمَةٌ ؟

ج/ ذَوْقُ الطَّعَامِ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا دَعَتْ الْحَاجَةَ إِلَيْهِ .

## خروج المرأة للتراويح والعيد .

- وَيُخَوِّزُ لِلنِّسَاءِ حُضُورُ الْمَسَاجِدِ إِذَا أُمِنَتْ الْفِتْنَةُ مِنْهُنَّ وَبِهِنَّ  
 لحديث ابنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ  
 مَسَاجِدَ اللَّهِ؛ وَلَئِنْ هَذَا مِنْ عَمَلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ <sup>(١)</sup>  
 وَإِذَا خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ لِلصَّلَاةِ فَلَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ الْأَذَابِ التَّالِيَةِ:  
 ١- أَنْ تَكُونَ مُتَسَتِّرَةً، مُتَحَجِّبَةً، غَيْرَ مُتَبَرِّجَةٍ، وَلَا مُتَطَيِّبَةٍ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ:  
 "أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بُخُورًا فَلَا تَشْهَدَنَّ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْأَخِيرَ" رواه مسلم  
 ٢- وَلَا تُبْدِي زِينَتَهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ البور: ٣١  
 ٣- وَأَنْ لَا تَخْتَلِطَ الرِّجَالُ فِي الطَّرِيقِ وَفِي الْمَسْجِدِ .

### خُرُوجُ الْمَرْأَةِ لِلْعِيدِ :

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحَيْضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ  
 فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ وَدَعَوَتُهُمْ وَيَعْتَزِلَ الْحَيْضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ قَالَتْ  
 امْرَأَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ قَالَ: لِثَلْبَسِهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ  
 جِلْبَابِهَا. رواه البخاري

(١) كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ فَقِيلَ لَهَا لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ  
 عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَعَارُ قَالَتْ وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي قَالَ يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ  
 مَسَاجِدَ اللَّهِ" أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ



## الدرس الثامن : شعائر يوم العيد

س / اذْكُرْ صِفَةَ تَكْبِيرَةِ الْعِيدِ وَوَقْتَهَا .

ج : صِفَةُ تَكْبِيرَةِ الْعِيدِ هِيَ : " اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ "

أما وقتها : فَقَدْ شَرَعَ اللَّهُ تَعَالَى لِعِبَادِهِ التَّكْبِيرَ عِنْدَ إِكْمَالِ عِدَةِ رَمَضَانَ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ لَيْلَةَ الْعِيدِ إِلَى صَلَاةِ الْعِيدِ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلِتُكْمِلُوا

الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتَكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ البقرة: ١٨٥  
وَيُسَنُّ الْجَهْرُ بِهِ وَإِظْهَارُهُ :

فِي الْمَسَاجِدِ وَالْمَنَازِلِ وَالطَّرِيقَاتِ وَكُلِّ مَوْضِعٍ يَجُوزُ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى .

وَيُسَنُّ قَبْلَ الْخُرُوجِ إِلَى صَلَاةِ الْعِيدِ أَنْ يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ وَتَرّاً :

ثَلَاثاً أَوْ خَمْساً أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ لِحَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ  
وَيُسَنُّ مُخَالَفَةُ الطَّرِيقِ ،

وَهُوَ أَنْ يَذْهَبَ مِنْ طَرِيقٍ وَيَرْجِعَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ ؛ لِحَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .



عيد سعيد كل عام وأنتم بخير  
تقبل الله منا ومنكم صالح الأعمال



## وختاماً

هَذَا مَا يَسِّرُ اللَّهُ جَمْعَهُ، وَأَعَانَ عَلَى إِتْمَامِهِ، فَلَهُ الْحَمْدُ وَلَهُ الشُّكْرُ.

ها هو رمضان قد انتهى فمن كان يعبد رمضان فإن رمضان قد فات ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت .

لقد انتهى شهر الصيام ، شهر القيام والقرآن ، شهر البر والجود والإحسان ، رَجَحَ فِيهِ مَنْ رَجَحَ وَخَسِرَ فِيهِ مَنْ خَسِرَ . فليَتَّ شِعْرَى مَنْ الْمَقْبُولُ منا في رمضان فَتُهْنِيهِ ، وَمَنْ الْمَطْرُودُ الْمَحْزُومُ منا فَتُعْزِيهِ، وداعا يا وَحِيدَ الدَّهْرِ فِي الْأَجْرِ اللهم تقبل صيامنا وقيامنا أيها الفضلاء الأعزاء : فالفرص كثيرة والمؤمن لا يستغني من خير اغتنموا هذه الفرص

١ - صيام ستة أيام من شوال .

٢ - صوم عشر ذي الحجة وتأکید يوم عرفة لغير الحاج .

٣ - صيام الحرم ، وتأکید صوم تاسوعاء وعاشوراء


٤ - صيام أكثر شعبان .

٥ - صوم الأشهر الحرم.

٦ - صوم يومي الإثنين والخميس .

٧ - صيام ثلاثة أيام من كل شهر (أيام البيض) .

٨ - صيام يوم وفطر يوم (صيام نبينا داوود عليه السلام) .



## أهم المصادر والمراجع:

١. القرآن الكريم
٢. السنن والصحيحين
٣. عشر وسائل لاستقبال رمضان
٤. التغذية في رمضان
٥. وقفات وأحكام لشهر الصيام
٦. الأذكار للنووي
٧. أبجديات صائمة
٨. رمضانـيات نسائية
٩. رمضان والقرآن
١٠. ربانيون لا رمضانـيون

## فهرس الموضوعات

٣	التمهيد :
٤	فضائل الصوم
٧	أحكام الصوم
١٠	سنن الصوم
١٢	أذكار الصوم
١٣	خصوصيات رمضان
١٤	صوم الأطفال
١٥	أحكام المرأة في الصوم
١٧	شعائر يوم العيد

# الرسائل المطبوعة للمؤلف



الفقه الميسر على أركان الإسلام  
الفقه المقرر للمدارس



أخبرني عن أركان الإيمان  
دروس للصغار



النكاح بلا ولي وحكمه في الفقه الإسلامي  
دراسة فقهية مقارنة



الرقية الشرعية  
من السحر والعين والحسد



دروس رمضانية



دروس تربوية للصغار